

التذهيب في أدلة متن الغاية والتقريب (متن أبي شجاع)

(أنواع المياه) .

المياه التي يجوز التطهير بها سبع مياه : ماء السماء وماء البحر وماء النهر وماء
البئر وماء العين وماء الثلج وماء البرد .
ثم المياه على أربعة أقسام : .
طاهر مطهر غير مكروه استعماله وهو الماء المطلق .
وطاهر مطهر مكروه استعماله وهو الماء المشمس .
وطاهر غير مطهر وهو الماء المستعمل والمتغير بما خالطه من الطاهرات .
وماء نجس وهو الذي حلت فيه نجاسة وهو دون القلتين أو كان قلتين فتغير والقلتان :
خمس مائة رطل بالبغدادي تقريبا في الأصح